

الركن المعنوي في جريمة اعطاء صك بدون رصيد

ان جريمة اعطاء صك بدون رصيد من الجرائم العمدية التي تتطلب توافر القصد الجرمي فيها وهو يتكون من عنصرين العلم والارادة ويتحقق القصد الجرمي (سوء النية) بانصراف ارادة الفاعل الى تحرير الصك مع علمه بعدم وجود الرصيد او ان الرصيد غير كافي للوفاء هادفا عدم دفع قيمة الصك او يغلم بكفاية الرصيد الا انه غير قابل للتصرف فيه كالحجز عليه او الحجر على الساحب او اشهار افلاسه او مصادرة امواله وهو عالم بذلك هذا بالنسبة للصورة الاولى لنشاط الجاني. اما القصد الجرمي للصورة الثانية فيتحقق بعلم الجاني عند قيامه باسترداد المقابل كله او بعضه بان الصك لم يصرف بعد .وبالنسبة لامر المسحوب عليه وهو المصرف بعدم الدفع فهو الصورة الثالثة لنشاط الجاني فان سوء النية متحققة عندما يثبت ان الساحب اصدر هذا الامر رغم عدم وجود مسوغ مشروع كضياع الصك او سرقة او حرره تحت ضغط الاكراه او باحدى وسائل الاحتيال ، اما الصورة الرابعة فيتحقق القصد الجرمي اذا حرر الساحب الصك او وقعه بصورة تمنع من صرفه متعمدا ذلك . اما صورتين الخامسة والسادسة والتي تتحقق بفعل المستفيد فان القصد الجرمي يتمثل بتوافر العلم لدى الجاني بعدم وجود الرصيد او عدم كفايته ومع ذلك يظهر الصك للغير او يسلمه للغير ان كان مصروفا لحامله .اما العقوبة المقررة لهذه الجريمة هي الحبس مدة لاتقل عن ثلاث سنوات والغرامة خمسة اضعاف قيمة الصك وتشدد العقوبة اذا كان الصك مسروق او إذا كان الصك مزور حيث تصبح العقوبة السجن المؤقت والغرامة عشرة اضعاف قيمة الصك .